وظاهرا عاعلمنا من شريعته بصدق نيه وحسن طويه وهذه
هي والله الكنز الاعظم والسر الاقوم وكيميا السعادة والمراد
بقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من انقطع
الى الله كفاه الله كل مونه وهذا هو العلم النافع لا قطع إلا
وقات يغني من المجادلات ولا والاختلافات ونصر المذاهب و
التعصب فليست الا من اعمال الشيطان الموبقات
نسال الله تعالى بحقه ان يقود بنواصي الجميع الى رضوانه
امين وقد اشتمل هذا الخبر الاتي على ما نرى كالحقنه العظيم
فايدته عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
انه لا تتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله فيغسل
وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه الى الكعبين
ثم يكبر الله ويحمده ويقرا من القران ما اذن الله له وتيسر ثم يكبر
فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى يطمين مفاصله وتسترخي
ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوي قايما حتى
ياخذ كل عظم ماخذه ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد ويمكن جبهته من
الارض حتى تطمين مفاصله وتسترخي ثم يكبر ويرفع راسه
ويستوي قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه فوصف الصلاة
هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم صلوة احدكم حتى يفعل كذلك رواه
النسائي وهذا لفظه والترمذي وقال حديث حسن هذا احكاه
المنذري في كتابه المعروف وقال فيه مرفوعا لا يقبل الله من عبده
عملا حتى يشهد قلبه مع بدنه واما صلاة العليل ورد عنه
صلى الله عليه وعلى آله وسلم صل قايما فان لم تستطع
فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب تومي ايماء كما قال

هذا يعد

هذا يعد قول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فعلى العليل
ما امكنه لو تمكن اذا الاجر على قدر المشقة فلم تعيده السجود
يومي له من قعود يومي واما الركوع فمن قيام فان تعذر فمن قعود
ويزيده في خفض السجود واما حال الاضطجاع مع تعذر القعود
يومي براسه ولا قضا عليه فان تعذر او زوال عقله سقطت
الى في الصلاة الا فعليه الذكر والقضا ويلزم كمال الوضوء
وتولاه غيره الا لا تعذر وخشى الضرر يتيمم

فصل

ويفسد الصلاة باختلال احد شروطها او فروضها التابعة
ومنها فعل الكثير كالاكل والشرب وما شبهه ومرجعه الظن
فما ظن انه كثير كثلاثة افعال لا فاصل بينهما قدر تسبيحه
فهو كثير مفسد وما ظنه قليل دون ذلك فهو يسير وبقيه
الكلام ليس من القران ولا من اذكارها اذا كان منتهما
ملحوقا ولم يقصد تصحيحا وتصحيح منع القراة ورفع الصوت
اعلاما الا للامام والمؤتم او بتنحنح وانين ليس من خوف الله تعالى
وتقديم ابصابنوحم واجب حتى فوته كانعقاد غريق ونحو

فصل في صلوة الجماعة هي من اعظم المؤكدة

وهي من اجل الطاعات ولذا حافظ عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
واوجبها بعض الائمه والعلما وشروط امامها الاسلام والطهارة
وظاهر العدالة ولو من قريب ويقف المؤتم الواحد على يمين امام غير
متقدم ولا متاخر بكل القدمين ولا متفصل والا بطلت الا
لعذر في غير التقدم والاثنان فما فوق صافين في
الصف الاول الا لعذر كالجناح كل صف الا الصبي وفاسد
الصلاة فيجذب من بجنب الامام او في صف فتفسد لمن لحق
وهو يعبد تركعه ان يدرك ركوعها مع الامام فيكبر